الضمير في تركها للمرّ َة أو للمَسْحة . كلّ : مذكر اللفظ فلذلك قال أَسْوَدُ ومنه قولهم : كلّ َ أُذُن سامع وكلّ ُ عينٍ ناظر وهذا نحوُ حَمْلِه على التوحيد والجمع .

الميم مع الشين .

مشق طلحة رضي ا تعالى عنه رأَى عمر عليه ثَوْبَين مُمَشّ َقَين وهو مُحْرِم ; فقال : ما هذا ؟ قال : ليس به بَأْسٍ ٌ يا أَميرَ المُؤمنين إنما هو مِشقٌ . هو المَغْرَة . والمُمَشّ َق : المصبوغ بالمِشْقِ . ومنه حديث جابر بن عبدا رضي ا تعالى عنه : كُنّ َا نلبس المُمَشّ َق في الإحرام وإنما هو مَدَر . يجوز لبس المصبّغ للمحرم إذا لم يكن بالطّ ِيب كالوَرْس والزّ َعْفَرَان والعُصْفر وإنما كَرِهه عمر لئلا يَرَاه الناس فيلبسوا ما لا يَجُوزُ لُبْسُه .

مشى في الحديث : إنّ إسحاق أتاه إسماعيل عليهما السلامُ فقال له ; إنّ َا لم نَرِثْ من أبينا مالا وقد أَثْرَيْتَ وأَمْشَيْتَ ; فأَفِئْ عَلَيّ . مما أفاء ا عليك فقال إسحاق : يا إسماعيل ; أَلَمْ ترض أني لم أَسْتَعْبِدْك حتى تجيئني فتسألني المال . أي كُثرَتْ ما شيتُك قال النابغَة : ... وكل فتى وإنْ أَثْرَى وأَمْشى ... ستَخْلِجُه عن الدّ ُنيا المَنُون ... .

قيل : كانوا يستعبدون أَولادَ الإماء .

مشع نهى صلى ا عليه وآله وسلم أن يُتَمَشّ َع برَوْث أو عَظْم . أي يُسْتَنْجى ; قال ابن الأعرابي : تمشّع الرجل وامْتَشَع ; إذا أَزال الأَذَى عنه